

قواعد مهمّة لاحتواء المشكلات الزوجية

ليست الحياة الزوجية راحةً كلّها، أو اتفاقاً كلّها، بل هي راحةٌ حيناً وتعبٌ حيناً آخر، واتفاق حيناً واختلافٌ حيناً آخر، ووثائمٌ حيناً ومشكلات حيناً آخر...

ولا يوجد في العالم كله زوجان يخلوان من الاختلاف، إذ لا بدّ من الاختلاف، ولا بد من المشكلات.

وليست المشكلة في ذات المشكلة، إنما المشكلة في طريقة التعامل معها.

ثم هناك حقيقة حريٌّ بكل عاقدين أن يعلماها، وهي أنّ أصعب سنةٍ في الزواج هي السنة الأولى، على عكس المفهوم الشائع أن الشهر الأول هو شهر العسل، والسنة الأولى هي سنة السعادة؛ وذلك لأن العروسين سيشتركان -ولأول مرّة- مع بعضهما بمفردات الحياة كلها، فالمتوقع عقلاً أن تظهر لهما الاختلافات بأنواعها، ويحاولا التعامل

معها فينجوان حيناً ويخفقان حيناً آخر، فتظهر المشكلة، وتحسّن طريقة التعامل مع المشكلة في السنة الثانية، وتحسن أكثر في الثالثة... وهكذا.

فحتى نساعد الزوجين على احتواء المشكلات الزوجية نتقدم إليهما بهذه القواعد المعيّنة:

- القاعدة الأولى: (أصلح ما بينك وبين الله يصلح الله ما بينك وبين زوجك)

إذا رأى الزوج في بيته مشكلةً جديدةً فليفرع إلى الله تعالى بالاستغفار والتوبة، فلعله اجترح اليوم ذنباً ما كان أذنبه أمس. كان بعض الصالحين يقول: (إني لأعرف حالي مع الله تعالى من خلق زوجتي).

- القاعدة الثانية: (ليست المشكلات الزوجية شراً كلّها، بل ربما كان فيها خير كبير)

قال تعالى: ﴿وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

لعلَّ أحد الزوجين -أو كليهما- يضيق صدره من مشكلة زوجية ويتضجر منها، لكن الله تعالى يهيئ لهما من هذه المشكلة خيراً كبيراً من حيث لا يعلمان!

ولعلَّ أوضح مثال على ذلك حادثة الإفك، حين اتَّهم المنافقون السيدة عائشة -رضي الله عنها- بالفاحشة وشاع الخبر في أرجاء المدينة، وتحدّث الناس بهذا الأمر المرعب^(١)، إلى أن أنزل الله تعالى براءتها في القرآن الكريم، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [النور: ١١].

(١) ينظر الحديث عند البخاري ومسلم وغيرهما من حديث عائشة -رضي الله عنها-، من معني طوله من إيراده هنا.

فالمقادير لا تجري إلا بخير، ولو اطلّعتم الغيب لا اخترتم الواقع، فلا تُكثِر التَّدْمُر من مشكلة تطرأ في بيتك؛ لأن هذه المشكلة تحبب وراءها خيراً كبيراً لك ولزوجك - إن اتقيتما وصبرتما-، لكنكما لا تعلمانه، والله يعلمه. وقد قال الصالحون: (وراء كلِّ محنةٍ منحةٌ، ووراء كلِّ بليّةٍ عطيةٌ، ووراء كلِّ عسرٍ يسرٌ، ووراء كلِّ شدّةٍ شدّةٌ، ووراء كلِّ ضيقٍ فرجٌ).

ومن فوائد المشكلات الزوجية:

١) تكفير الذنوب: قال رسول الله ﷺ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ، وَلَا وَصَبٍ^(١)، وَلَا هَمٍّ، وَلَا حَزَنٍ، وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَهُ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»^(٢).

(١) النَّصَبُ: التعب، وَالْوَصَبُ: المرض والسقم.

(٢) متفق عليه.

٢) مضاعفة الأجور: ذَكَرَ تعالى امرأة فرعون في القرآن الكريم ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ . . . ﴾ [التحریم: ١١]. إذ آمنت إيماناً عظيماً، وصبرت على سوء زوجها، وتحملت من مشكلاته ما تحملت.

ففرعون أسوأ زوج تُبتلى به زوجة، فهو أَكْفَرُ الكَفَرَةِ، وَأَظْلَمُ الظُّلْمَةِ، وَلَئِن تَجَرَّأَ على رب العالمين، فلا بدَّ أنه كان يعتدي على أهل بيته، ويظلمهم ويسيء إليهم.

فإن ابْتُلِيَتْ امرأةٌ بزوج سيِّئٍ فلتذكر السيدة آسية، وإن ابْتُلِيَ رجلٌ بامرأة سيئة فليذكر سيدنا لوطاً عليه السلام، عندما كَفَرَتْ امرأته به، وتحالفت مع أعدائه عليه.

فالمشكلات الزوجية لها وجه إيجابي، لعلَّ الله تعالى يرفع بها مقام الرجل بصبره، أو يرفع مقام المرأة بصبرها.

قال رسول الله ﷺ: «أشدُّ الناس بلاءً الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، يُبْتَلَى الرجل على حسب دينه، فإن كان في دينه

صُلْبًا اشْتَدَّ بِلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى قَدْرِ دِينِهِ،
فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ
خَطِيئَةٌ»^(١).

(٣) التذكير بحقيقة الحياة الدنيا: إذ هي دار تعب وعناء
ولن تجد إنساناً حاز السعادة المطلقة في هذه الحياة.
ترى رجلاً صحته جيدة، ورزقه وافر، لكنَّ امرأته سيئة!
وترى آخر: امرأته سالحة، ورزقه وافر..، لكنه مريض!
وترى ثالثاً: صحته جيدة، وامرأته جيدة، لكن رزقه
ضيِّق. وهكذا الحياة والأحياء!

وللمشكلات فوائد أخرى لست بمعرض جمعها هنا.
- القاعدة الثالثة: (في حال حدوث مشكلة لا تلجأ
إلى سبعة أمور:

الأمر الأول: الهجر وترك البيت:

(١) أخرجه الترمذي وابن ماجه.

من أكبر الأخطاء -إذا وَقَعَت المشكلة- أن يترك الرجل بيته ويخرج، ولعل المرأة تفعل مثل ذلك؛ فتترك بيتها وتمتنع عن التواصل مع زوجها، وتحدث بمشكلاتها للقاصي والداني، لكن المرجو من الأزواج المحافظة على أسرار البيت داخله، وعدم إخراجها بعيداً عن بيت الزوجية.

ثم اعلم أن حلَّ المشكلة الواقعة بين اثنين -زوج وزوجة- أسهل بكثير من حلِّها إذا انتشرت بين العائلتين، وشارك فيها أطراف أُخر.

الأمر الثاني: إدخال الأبناء في الخلاف:

كأن يقول الأب لأبنائه: أمُّكم فعلت كذا وكذا.. أو تحدّث الأم أولادها بمشكلاتها مع أبيهم، أو يعلو صوتهما وشجارهما أمام الأبناء.

الأولى حلُّ المشكلات في الغرفة الخاصة، أو على انفراد، أو في وقتٍ يكون فيه الأولاد غائبين عن المنزل.

أما إدخال الأبناء في الخلاف فيؤثر على نفسية الولد
تأثيراً سلبياً، وربما حمله على ترك احترام الأبوين.

الأمر الثالث: السّحر والشعوذة:

تذهب بعض الزوجات عند حدوث مشكلة إلى عرّافة
لتكتب لها ورقة من أجل أن يحبّها زوجها -مثلاً-... تظن
بذلك أنها تنهي المشكلة، وربما فعل بعض الرجال ذلك.
وكم وكم وقع شرٌّ كبير من وراء هؤلاء السّحرة؛
إذ السحر لا يقوم إلا على التعامل مع الجن الكفرة،
والتقرّب إليهم بأفعال كفر.

وكلُّ مَنْ ذهب إلى ساحر فقد خالف سيدنا محمداً ﷺ،
الذي قال: «من أتى عرّافاً أو كاهناً فصدّقه فيما يقول فقد
كفر بما أنزل على محمد»^(١).

(١) أخرجه الطبراني في "الكبير"، والحاكم في "المستدرک" من حديث أبي
هريرة رضي الله عنه، وصححه، ووافقه الذهبي.

فليحذر الزوجان أن يُضحكَ عليهما، ويُستخفَّ بعقليهما ودينهما بأوراق مكتوب فيها طلاسّم.

قال رسول الله ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات: الشرك بالله، والسحر...»^(١).

الأمر الرابع: طلبُ الطلاق:

الطلاق -غالباً- هروب من المشكلة، وليس حلاً لها، والرجل الذي يلجأ إلى الطلاق لحلّ المشكلة -من دون ضرورة- رجل عاجز عن حلّ المشكلات؛ لأنه لو لم يكن عاجزاً لاستطاع حلّها من دون اللجوء إلى الطلاق. فرجولة الرجل في تمسكه بحياته الزوجية، ومحافظة عليها، مع تصحيح الأخطاء فيها، أما لفظ الطلاق فيتقنه الأطفال كما يتقنه الرجال.

(١) متفق عليه.

وبطولة المرأة في لزومها زوجها وأولادها، ومحافظتها عليهم، مع تصحيح الأخطاء، أما طلب الطلاق فهو ديدن المتسرّعات الطائشات.

الأمر الخامس: الدعاء بالهلاك:

قد تدعو امرأة على نفسها بالموت، وقد تدعو على زوجها به، وربما فعل الرجل مثل هذا. والدعاء بالسوء منهي عنه شرعاً، قال رسول الله ﷺ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الموتَ مِنْ ضَرٍّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الوَفَاةُ خَيْرًا لِي»^(١).

وربما وافقت الدعوة ساعة إجابة، فيستجيب الله تعالى، ثم إذا دعت المرأة على زوجها بالهلاك -والعياذ بالله- أو دعا عليها بذلك، فهل تُحلّ المشكلة؟!

(١) متفق عليه.

قال رسول الله ﷺ: «لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يُسأل فيها عطاء فيستجيب لكم»^(١).

الأمر السادس: التهديد بالزوجة الثانية:

كأن يقول الرجل لزوجته عند المشكلة إنه سيأتي بضرة لها، فتتأزم المشكلة بذلك ولا تُحلّ.

الأمر السابع: الضرب والسبُّ واللّعن:

ما كان رسول الله ﷺ طِعَاناً ولا لِعَاناً^(٢)، ومحَرَّمٌ في شرعنا لعنُ المعين.

(١) أخرجه مسلم وأبو داود.

(٢) حديث: «لم يكن النبي ﷺ سَبَاباً ولا فَحَاشاً ولا لِعَاناً..» أخرجه البخاري، وحديث: «إن الله تعالى لم يعثني طِعَاناً ولا لِعَاناً ولكن بعثني داعية ورحمة..» أخرجه البيهقي في "الشعب".

نعم، يجوز أن تقول: لعنة الله على الكافرين، ويجوز أن تقول: لعنة الله على الظالمين، ولكن يجرّم أن تقول: لعنة الله على فلان بن فلان.

ولعل زوجاً يلعن زوجته، أو زوجة تلعن زوجها -والعياذ بالله- ثمّ بعد ذلك يطلب كلٌّ منهما حلاًّ للمشكلة؟ أقول: كيف ستُحلُّ المشكلات والزوج يلعن زوجته وهي تلعنه؟!

إن حال هذا البيت يشبه حال ساحات المصارعة ومشاخنات الشوارع!

أما الضرب: فإن النبي ﷺ ما ضرب بيده امرأة قط، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: (ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط بيده، ولا امرأة ولا خادماً، إلا أن يجاهد في سبيل الله..^(١))، وقال: «لا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ».

(١) أخرجه مسلم.

وفي الحديث: «ما أكرم النساء إلا كريم، وما أهانهنَّ إلا لئيم»^(١)، وهذه شهادة ثانية من رسول الله ﷺ.

فإذا ضرب زوج زوجته أو أهانها، فسكت الزوجة وحزنت، فليعلم أنه أخذ شهادة من رسول الله ﷺ بأنه لئيم. لذلك لا يُلجأ إلى الضرب المهين والشتيم والإهانة في حلّ المشكلة.

- القاعدة الرابعة: (واجه المشكلة بجلسة نقاش):
- إذا كان هناك مشكلة بين الزوجين فلا بد أن تواجه بجلسة نقاش بينهما، ولكن بشروط:
- ١- أن يكون هذا النقاش على انفراد: دون تدخل الأولاد والحوار والأهل...

(١) أخرجه ابن عساکر في "تاريخه".

٢- بعيداً عن الغضب: لأن الغضب يُفسد الأمور،
ويُسقط الرجال، وهو عاطفة جيّاشة تغطي العقل، فتمنع
التفاهم والتخاطب.

- سؤال: ما حكم طلاق الغضبان؟

- جواب: طلاق الغضبان يَقع باتِّفاق الفقهاء، إلا إذا
وصل الرجل إلى درجة من الغضب لا يدري معها
ما يقول؛ لقوله ﷺ: «لا طلاق في إغلاق»^(١)، والإغلاق:
كل ما يسد باب الإدراك والقصد والوعي، لجنونٍ أو شدّة
غضبٍ أو شدّة حزن ونحوها... ويفهم مما ذكر أن طلاق
الغضبان لا يقع إذا اشتد الغضب، بأن وصل إلى درجة
لا يعي فيها ما يقول ويفعل، ولا يقصده.

(١) أخرجه أبو داود، والحاكم.

٣- لا تذكر الخلافات الماضية: ولا تحص، قال ﷺ:
«يا عائشة، لا تحصي فيحصي الله عليك»^(١).

ومن ذلك وَرَدَ في الأثر: (ما استقصى كريمٌ قط)^(٢)، أي:
إن الكريم لا يسجّل العيوب كلها، ليأتي عند المشكلة
بذكرها كاملة.

٤- تكلّم ودعّ الآخرين يتكلمون:

دع زوجتك تتكلم، ودعي زوجك يتكلم، فالكثير من
الناس يريد عند النقاش أن يتكلم وحده، ويريد من
الآخرين أن يسمعوا ولا يتكلموا!

فلا بد من أن يتكلم الزوجان ويستمعا لبعضهما.
فهذه هي شروط القاعدة الرابعة وهي جلسة النقاش.

(١) أخرجه أبو داود والنسائي.

(٢) أخرجه الدينوري في "المجالسة وجواهر العلم" ٢٨٧/١ من حديث سفيان بن عيينة، وعزاه السيوطي في "جامع الأحاديث" والمتقي الهندي في "كنز العمال" لابن مردويه من حديث علي رضي الله عنه.

- القاعدة الخامسة: (الوقت كفيلاً بحلِّ عددٍ من المشكلات):

فليس من الضروري أن تُحلَّ المشكلة الآن، بل نضع حلاً مقترحة عاجلة أو آجلة، فغالباً ما يتغيَّر رأي أحد الزوجين، أو تتغير فكرتهما عن المشكلة.

لندع الوقت يأخذ دوره، ونبيِّن وجهة نظرنا، ونسمع وجهة نظر الآخر، ولنذكر أنَّ الله تعالى نصر نبيّه محمداً ﷺ بعد ثلاث وعشرين سنة من البعثة، مع أنه -جل جلاله- قادر على أن ينصره من أول دقيقة، لكن علمنا -جلّ وعلا- بذلك أن الأمور تجري بمقادير.

أيها الزوجان: لا تضعوا الخيارات الصعبة الفاصلة ويلزم أحدكما الآخر بها، بل ابجثا عن خيارات وحلول وسطية، واعلموا أنَّ الوقت كفيلاً بحلِّ عددٍ من المشكلات.

- القاعدة السادسة: (التعايش مع المشكلة هو أحد أنواع الحل).

أحياناً تجد الأمر مغلقاً، والحلّ مستحيلاً، فعليك أن توظّن نفسك للتعايش مع المشكلة، وأنت مأجورٌ على صبرك.

هناك أمراضٌ لا دواء لها - كمرض السكري مثلاً-، فما على المريض إلا التعايش معه، وتقبُّل الحياة كما هي، وكذلك إذا رأى أحد الزوجين من الآخر أمراً لا يحبه، ولا يتقبَّله، ولم يستطع تغييره فليدرّب نفسه على التعايش والتأقلم معه -مادام الأمر ليس حراماً ولا كفوفاً بواحاً، ولا هو من أسس الحياة الزوجية-، وينال بذلك أجر الصّبر.

- القاعدة السابعة: (استشر ثقةً بعيداً):

استشر مَنْ تثق بدينه وعلمه وأخلاقه، تثق بخوفه من الله، وبخبرته الحياتية.

ومن المهم أن يكون بعيداً عن أسرتك، فلا أنصح زوجاً أن يستشير والده أو والدته في حلّ مشكلة بينه وبين زوجته؛ لأن العاطفة ستتدخل، وكذلك الفتاة، لا يُنصح أن تستشير أمها بمشكلة بينها وبين زوجها، بل لتستشر امرأة بعيدة، موثوقة، عالمة وعابدة ولها خبرة في الحياة.

- القاعدة الثامنة: الدعاء

لا تنسَ أن باباً لا يغلق دونك في ليل ولا في نهار، يأتيك منه الفرج من حيث تدري أو لا تدري، إنه باب الدعاء والالتجاء إلى الله.

فاقرع باب ملك الملوك وسله داعياً حلّ مشكلاتك، فكم تفضّل وكم تحنن وكم تكرم.

وبعد؛ فهذه ثمان قواعد مهمّة في احتواء المشكلات الزوجية.

نسأل الله تعالى أن يحفظنا ويحفظ أزواجنا وأهلينا، آمين.

* * *